

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٨٠٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الهيئة العامة
لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ؛
وعلى كتاب الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية الوارد برقم (١٧١٩٠)
بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨ ؛

قرر:

مادة ١ - يُناب المحاسب/ رجب جودة عبد المؤمن - كبير إخصائين بدرجة مدير عام
بالإدارة المركزية للملكية والتصرف بالهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية -
فى إصدار أوامر الحجز الإدارى وفقاً لقانون الحجز الإدارى رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته
لاستيفاء مستحقات الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بالإضافة لعمله .

مادة ٢ - يُناب المحاسب/ رجب جودة عبد المؤمن - كبير إخصائين بدرجة مدير عام
بالإدارة المركزية للملكية والتصرف بالهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية -
فى تعيين أجور الخبراء والحراس والشئون والأسواق وحالات البيع المنصوص عليها
فى قانون الحجز الإدارى .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لنشره ،
وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه - كل فيما يخصه - ويُلغى كل ما يُخالف ذلك .

صدر فى ٢٠١٧/١٢/٢٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عبد المنعم البنا